

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

27893 - عن ابن عمر أن رجلاً أتى عمر فقال : إني طلقـت امرأتي البتة وهي حائض ؟ قال : عصيت ربك وفارقت امرأتك فقال الرجل : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر ابن عمر حين فارق امرأته أن يراجعها فقال له عمر : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره أن يراجع امرأته لطلاق بقي له وإنه لم يبق لك ما ترتجع به امرأتك .

(ق)